مقال مراجعة للبحث الموسوم (الأدلة الرقمية في الإجراءات الجنائية: إشكاليات القبول والتوثيق) منشور في مجلة كلية القلم الجامعة/ المجلد (9) العدد (17) السنة (2025) للباحث (م.م عبد الرحمن حسين كريم)

م.م نرمين ناظم ناصر
جامعة النهرين/ قسم الشؤون القانونية
narmin.nadhim.n@nahrainuniv.edu.iq

الملخص

تناول الباحث موضوعاً إجرائياً وحيوياً يتعلق بالأدلة الرقمية وتحديداً مسألتي قبولها وتوثيقها أمام القضاء الجنائي في ظل التطور التكنولوجي. ورغم كفاية الملخص في الإشارة إلى مشكلة البحث المتمثلة بغياب الإطار الموحد للقبول والتوثيق، إلا أنه يغفل عن تحديد النطاق التشريعي المكاني للبحث بوضوح في الملخص (أي ما إذا كان يركز على القانون العراقي أم يتبنى نهجاً مقارناً؟)، كما خلا الملخص من الإشارة إلى أبرز النتائج والتوصيات التي وصل إليها الباحث بشكل مقتضب، مكتفياً بذكر طبيعة الموضوع.

الكلمات المفتاحية: الأدلة الرقمية، الإجراءات الجنائية، حجية الإثبات، سلسلة الحفظ.

Abstract

The researcher addresses a vital procedural topic concerning digital evidence—specifically, the issues of its admissibility and authentication in criminal proceedings amidst technological advancements. While the abstract adequately identifies the research problem—namely, the absence of a unified framework for admissibility and authentication—it fails to clearly specify the study's territorial legislative scope (i.e., whether it focuses on Iraqi law or adopts a comparative approach). Furthermore, the abstract omits a concise summary of the key findings and recommendations, limiting itself to describing the nature of the subject matter.

Keywords: Digital evidence, criminal procedure, evidentiary weight, chain of custody.

الفقرة الأولى/ العنوان

جاء عنوان البحث واسعاً، إذ استخدم عبارة (الأدلة الرقمية في الإجراءات الجنائية) على نحو يوحي بأن الدراسة تتناول مختلف الأنظمة القانونية والتجارب القضائية بصورة شاملة. إلا أن مضمون البحث يكشف عن تركيز أساسي على الإطار العراقي مع الاستعانة ببعض المقارنات الأجنبية.

ومن الناحية المنهجية، كان من الأفضل تضييق نطاق العنوان ليعكس المجال الحقيقي للدراسة، مثل:(الأدلة الرقمية في الإجراءات الجنائية: إشكالية القبول والتوثيق في القانون العراقي – دراسة تحليلية مقارنة). وتكمن أهمية هذا التعديل في أن تحديد النطاق المكاني والتشريعي يمنع التعميم، ويساعد القارئ على معرفة ما إذا كان البحث دراسة في القانون العراقي أم دراسة مقارنة واسعة.

الفقرة الثانية/ أهمية البحث

تجسد أهمية البحث في جانبين رئيسيين:

1- الأهمية النظرية

تتمثل في اختبار مدى قدرة القواعد التقليدية للإثبات الجنائي على التعامل مع البيانات الإلكترونية. فالدليل الرقمي يختلف عن الدليل المادي التقليدي من حيث أنه قد لا يكون قابلاً للإدراك المباشر، وقد يوجد في أكثر من نسخة، كما أن قيمته لا تعتمد فقط على محتواه، بل أيضاً على طريقة استخراجه وحفظه وفحصه.

2- الأهمية العملية

تتعلق بحاجة جهات التحقيق والمحاكم إلى معايير واضحة تتصل بضبط الأجهزة، واستخراج البيانات، وتوثيق إجراءات الفحص، وحفظ النسخ الأصلية، وتحديد الأشخاص الذين تعاملوا مع الدليل منذ لحظة ضبطه حتى تقديمه إلى المحكمة. وتشير بعض الدراسات القانونية العراقية إلى أن الأدلة الرقمية لا تزال تفتقر إلى تنظيم تشريعي صريح ومتكامل، مع احتمال قبولها عملياً إذا صدرت عن جهة فنية مختصة وتمكنت المحكمة من الاطمئنان إلى سلامة مصدرها ومحتواها.

الفقرة الثالثة/ مشكلة البحث

حدد الباحث مشكلة البحث من خلال التحديات القانونية والتقنية المصاحبة للتعامل مع الأدلة الرقمية (كالغياب الفيزيائي، وسهولة التلاعب والتلف، وغياب المعايير الموحدة).

يلاحظ غياب التوافق الدقيق والمحدد بين بعض جوانب المشكلة المصاغة والحلول التشريعية المطروحة في العراق؛ حيث أغفل الباحث صياغة السؤال الرئيسي للبحث بشكل واضح ومباشر. فكان يتوجب صياغة السؤال جوهري مثل (ماهي القواعد الإجرائية الواجب اتباعها لضمان حجية وقبول الدليل الرقمي أمام القضاء الجنائي العراقي في ظل غياب قانون خاص للجرائم الإلكترونية) بدلاً من اكتفائه بسرد نقطي للتحديات التقنية.

الفقرة الرابعة/ المقدمة

أعاد الباحث الكلام عن التطور التكنولوجي وزيادة الجرائم ومع معالجة بعض المفاهيم العامة. يُلاحظ وقوع الباحث في خطأ تشريعي وجوهري؛ حيث أشار في المتن والهامش (صفحة 171 و174 والمصادر) إلى (قانون الجرائم الإلكترونية العراقي رقم 28 لسنة 2015) باعتباره تشريعاً نافذاً. والحقيقة العلمية أن هذا النص مجرد مسودة مشروع قانون لم يُقر ويُشرع حتى الآن من قبل مجلس النواب العراقي، فقد أكدت منظمة هيومن رايتس ووتش أن مجلس الوزراء العراقي اقترح "مشروع قانون جرائم المعلوماتية "على البرلمان عام 2011 ولم يُمرَّر، وأعيد طرحه للقراءة الأولى مرات متعددة لاحقًا (2019، 2022) دون إقراره. وتؤكد تقارير صحفية حديثة أن البرلمان العراقي أعاد إدراج "مشروع قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات" على جدول أعماله للقراءة الأولى في تموز 2026، أي أنه ما يزال، حتى وقت كتابة هذه المراجعة، مجرد مشروع قانون لم يكتمل تشريعه بعد. والاستناد إليه كقانون نافذ يُضعف الأساس القانوني لكل من المقدمة والبحث. كان من الأولى بالمقدمة أن تسلط الضوء على موقف قانون أصول المحاكمات الجزائية العراقي رقم 23 لسنة 1971 المعدل وقانون الإثبات رقم 107 لسنة 1979 وتعديلاته فيما يتعلق بالتعامل مع الوسائل الإلكترونية الحديثة بدلاً من الاستناد لمشروع قانون غير نافذ.

الفقرة الخامسة/ خطة البحث

قسم الباحث خطة البحث شكلياً وموضوعياً إلى ثلاثة مباحث تفصيلية: المبحث الأول، يتناول الإطار النظري للأدلة الرقمية من حيث المفهوم والأنواع والخصائص. المبحث الثاني، الإشكاليات القانونية للأدلة الرقمية حيث تناول إشكالية القبول في المحاكم والإطار التشريعي للأدلة الرقمية. المبحث الثالث، التجارب الدولية والمقارنة التشريعية (المرجع الأوربي والأمريكي).

يتضح أن خطة البحث عانت من عدم مراعاة التقسيم الشكلي المتوازن وتداخل الترقيم والفقرات في المطالب والأفرع. ترك العناوين معلقة وتكرر المادة العلمية أي تكرر الحديث عن طبيعة الأدلة غير الملموسة وسلسلة الحفظ في المبحث الأول والمبحث الثاني بنفس الصياغة والأفكار تقريباً دون تقديم رؤى جديدة، مما يشعر القارئ بالتكرار. كان من الأفضل تخصيص مبحث كامل للجانب التطبيقي والقضائي في العراق لمعرفة كيف يُكيف القاضي الجنائي الأدلة الرقمية حالياً.

المبحث الأول/ ماهية الأدلة الرقمية وأنواعها وخصائصها

المطلب الأول/ المفهوم والأنواع

تطرق الباحث لتعريف الأداة الرقمية وحدد أنواعها (الهواتف المحمولة، حواسيب، شبكات، سحابة إلكترونية). حيث جاء التقسيم من الناحية العلمية جيداً، إلا أنه انتقل مباشرة للتعاريف بأسلوب سردي دون الربط بين الطبيعة التقنية للشبكات والسحابة الإلكترونية وبين صعوبة خضوعها للاختصاص القضائي المحلي (الحدود الإقليمية للدليل السحابي).

المطلب الثاني/ خصائص الأدلة الرقمية

تناولت الدراسة الغياب الفيزيائي وسهولة التعديل والتلف. حيث يلاحظ هنا تكرار المادة العلمية المتعلقة بسلسلة الحفظ وتقنية التجزئة؛ حيث ذكر الباحث هذهِ التقنيات في البداية كخصائص للأدلة ثم أعاد ذكرها كشروط لقبولها في المبحث التالي بنفس التفاصيل، مما أضعف حبكة التنظيم العلمي للمطالب.

المبحث الثاني: الإشكاليات القانونية للأدلة الرقمية

المطلب الأول/ إشكاليات القبول في المحاكم

تناول الباحث أصالة الدليل وسلسلة الحفظ والارتباط بالجريمة. إلا أن الباحث لم يوضح مدى السلطة التقديرية للقاضي الجنائي في اعتماد تقرير الخبرة الفنية الصادر من الجهات المختصة (مثل وزارة الداخلية أو الأمن الوطني)، واستند مجدداً لنصوص مشروع قانون الجرائم الإلكترونية

العراقي لعام 2015 بصفته قانوناً صادراً، وهو خطأ جوهري أثّر سلباً على دقة التحليل التشريعي.

المطلب الثاني/ الإطار التشريعي للأدلة الرقمية

أغفل الباحث البحث في التطبيقات القضائية العراقية الحقيقية (قرارات محكمة التمييز الاتحادية) واكتفى بالإشارات العامة والإنشائية، ولم يعالج الإشكالية الشائعة في الواقع العملي وهي: مدى مشروعية الأدلة الرقمية المتحصل عليه بطريق غير مشروع (كالبيانات التي جُمعت دون إذن قضائي بالتفتيش أو التنصت).

المبحث الثالث: التجارب الدولية والمقارنة التشريعية

تناول الباحث اللائحة العامة لحماية البيانات (GDPR) الأوروبية، وقوانين الاتصالات والقضايا الشهيرة في الولايات المتحدة بالتحقق من هاتين القضيتين: قضية آبل تتعلق بنزاع آبل مع مكتب فيدرالي (FBI) عام 2016 حول الزامها بكتابة برمجية لتجاوز تشفير هاتف أحد منفذي هجوم سان برناردينو عام 2015، وقد سحبت الحكومة طلبها قبل صدور حكم قضائي نهائي بعد أن تمكنت من فتح الجهاز بوسيلة أخرى، أما قضية مايكروسوفت(الولايات المتحدة ضد شركة مايكروسوفت) فتتعلق بمدى سريان أمر تفتيش صادر بموجب قانون الاتصالات المخزنة (USC 18 2701) على بيانات بريد إلكتروني مخزنة في مركز بيانات مايكروسوفت بدبلن (إيرلندا)، وقد نقضت المحكمة العليا الحكم معتبرة القضية غير ذات موضوع. ولم يعد هناك نزاع قائم بين الطرفين حول المسألة التي منح بشأنها أمر النقض؛ وقد استبدل الأمر الأصلي بأمر قضائي جديد.

هذا التحقيق يكشف دقة مهمة أغفلها الباحث: كلتا القضيتين لم تُحسما بحكم قضائي يرسي مبدأً قانونياً حاسماً (آبل بالسحب، ومايكوسوفت بزوال الموضوع)، وهو ما كان يجدر بالباحث الإشارة إليه بدلاً من عرضهما كسابقتين قضائيتين مكتملتين. كذلك فإن الباحث لم يجرِ (تحليلاً مقارناً شاملاً)؛ حيث اكتفى بسرد التجربة الأوروبية ثم الأمريكية بأسلوب مستقل، دون مقارنة بين ما توصلت إليه هذه الدول من نتائج وبين موقف التشريع العراقي أو العربي لبيان كيفية الاستفادة من هذه القضايا في سد الفجوات المحلية.

الخاتمة

أولاً/ الاستنتاجات:

استنتج الباحث أهمية الأدلة الرقمية وحدد فجوات تشريعية وسلط الضوء على الحاجة إلى التدريب الفني للقضاة. حيث أن الاستنتاجات جاءت عامة ومتوقعة وتكرر ما ورد في مقدمة البحث (أهمية الأدلة الرقمية، وجود فجوات تشريعية، الحاجة إلى التدريب الفني للقضاة)، ولم تتطرق إلى الحلول الإجرائية التفصيلية التي تحكم سلطة القاضي عند تعارض الدليل الرقمي مع الدليل التقليدي (كالشهادة).

التوصيات:

أوصى الباحث بتعديل القوانين وتدريب الكوادر واستخدام الذكاء الاصطناعي وتعزيز التعاون الدولي. جاءت هذهِ التوصيات عامة وشكلية دون تحديد نصوص قانونية معينة للتعديل. حيث كان يجدر بالباحث بدل التوصية العامة بـ"إصدار تشريعات" التوصية الصريحة والإجرائية بالإسراع في تشريع مشروع قانون الجرائم الإلكترونية العراقي، مع إفراد فصل خاص ضمن قانون أصول المحاكمات الجزائية يتناول الشروط المحددة للمعاينة والضبط الرقمي وسلسلة الحفظ الإلكترونية.

المصادر

1. https://uomus.edu.iq/Department/Details/90507 مدى حجية الأدلة الجنائية في المحاكم العراقية (م.م. ريام ثائر احمد) جامعة المستقبل 2025/6/28
2. https://www.hrw.org/ar/news/2020/11/25/377136 العراق: ينبغي الغاء مشروع قانون يقيد حرية التعبير (2020) يؤكد أن مشروع قانون جرائم المعلوماتية العراقي ما يزال مشروعاً قيد المناقشة البرلمانية.
3. https://www.accessnow.org/wp-content/uploads/2019/03/Iraqi-cybercrime-law_Joint-letter_AR.pdf (accessnow) منظمة حقوقية (دعوة لسحب مشروع قانون الجرائم الإلكترونية العراقي) (أذار 2019) يوثق تاريخ طرح المشروع على مجلس النواب دون إقراره.
4. قانون أصول المحاكمات الجزائية العراقي رقم 23 لسنة 1971 المعدل.
5. قانون الإثبات العراقي رقم 107 لسنة 1971 المعدل.

6. Regulation (EU) 2016/679 (General Data Protection Regulation — GDPR), https://eur-lex.europa.eu/eli/reg/2016/679/oj Official Journal of the Union European

7. https://www.eff.org/cases/apple-challenges-fbi-all-writs-act-order قضية آبل، سحبت الحكومة طلبها قبل صدور حكم نهائي.

8. https://supreme.justia.com/cases/federal/us/584/17-2/?utm_source=chatgpt.com الولايات المتحدة ضد شركة مايكروسوفت،584 الولايات المتحدة (2018).